

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٨٣١ لسنة ٢٠٠٠

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة دمياط بمحافظة دمياط التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛ وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛ وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى؛ وعلى القرار الوزاري رقم (٤٨٣٠) لسنة ٢٠٠٠ بدعة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشورى عن الدائرة الأولى المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها؛

قرر:

مادة ١ - تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة دمياط بمحافظة دمياط من العمال وال فلاحين والفنانين الأخرى ابتداءً من يوم الخميس الموافق ٢٧ أبريل ٢٠٠٠ حتى يوم السبت الموافق ٦ مايو ٢٠٠٠ ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً.

مادة ٢ - على السيد اللواء / مدير أمن دمياط تنفيذ هذا القرار.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

تحريراً في ١٨ /٤ /٢٠٠٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى